





عن عائشة على قالت: قالَ رسولُ اللهِ عَلَيْهُ:

«مَن أحدَثَ في أَمْرِنا هذا ما ليس فيه، فهو رَدُّ».



### آيـــات

- ﴿وَأَنَّ هَاذَا صِرَاطِى مُسْتَقِيمًا فَاتَبِعُوهٌ وَلَا تَنْبِعُوا السُّبُلَ
  فَنَفَرَقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَلِكُمْ وَصَّنكُم بِهِ لَعَلَكُمْ
  تَنَقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣].
- ﴿ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءً إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنْبَثُّهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿ [الأنعام: ١٥٩].
- ﴿ وَأَلَ ءَاللَّهُ أَذِنَ لَكُمُّ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ [يونس: ٥٩].
- ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَتُوا شَرَعُوا لَهُم مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَا
  بِهِ اللَّهُ ﴾ [الشورى: ٢١].

### الرّاوي

هي أمُّ المؤمنين، عائشةُ بنتُ أبي بكرٍ عبدِ الله بنِ أبي قدافة عثمانَ بن عامر القرشيةُ، التَّميميةُ، الصدِّيقة بنت الصدِّيق، حبيبةُ رَسولَ الله ﷺ، الطاهرة المطهَّرة، المبرَّأة من السماء، أَفقهُ نساء الأمَّة على الإطلاق، وُلِدت في الإسلام، ولم يَتزوَّج النبي ﷺ بِكرًا غيرها، ولا أحبً امرأة حُبَّها، وليس في أمَّة محمد ﷺ بل ولا في النساء مطلقًا امرأةٌ أعلم منها، تُوفِّيت عَلَى الصحيح سَنة (٥٧هـ) بالمدينة وهي يومئذ بنت ستِّ وستين سنة (١٥هـ)

### خسلاصة

يحُبِرِ النبيُّ ﷺ أنَّ الاتباعَ شرطٌ في قبول العبادة، فمَن ابتدع أمرًا في دين الله تعالى فهو مردودٌ على صاحبه، ولا أُجرَ له، بل هو آثِمٌ مُبتدعٌ.

<sup>(</sup>۱) يراجع ترجمتها في: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب» لابن عبد البر (٤/ ١٨٨١)، «أسد الغابة» لابن الأثير (٧/ ١٨٦١)، «الإصابة في تمييز الصحابة» لابن حجر (٨/ ٢٣٤).





<sup>(</sup>٣٠٠) رواه البخاريُّ (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

# <u>...</u>



هذا الحديث من أهم أحاديث الشرع التي ينبني عليها كثيرٌ من الأحكام والقواعد الكُلِّية ، ولذلك قال الإمام أحمد -رحمه الله-: "إنّ أصول الإسلام ثلاثة أحاديث: حديث: "الأعمال بالنّيّات"، وحديث: "مَن أحدث في أمرنا ما ليس منه ، فهو ردٌّ"، وحديث: "الْحَلَالُ بَيّنٌ وَالْحَرَامُ بَيّنٌ وَالْحَرَامُ بَيّنٌ".

وفي هذا الحديث يَذكر النبيُّ عَلَيْ أَنَّ الاتباع شرطٌ في قبول الأعمال؛ فمن ابتدع شيئًا وأتى بأمرٍ حادثٍ لا أصل له في دين اللهِ تعالى وسنَّةِ رسولِ الله عَلَيْ ؛ فهو مردودٌ على صاحبه ولا أَجْرَ له ولا ثواب، بل هو مَوْزورٌ لمخالفةِ هَدْيِ النبيِّ عَلَيْ .

والابتداعُ: الإتيانُ بأمرٍ مُحْدَثٍ بغير دليلٍ شرعيٍّ ، سواءً كان ذلك في الاعتقاد - كنفي القَدَرِ واعتقاد النفع في الأموات - أو في العَمَل وهو التعبُّد بما لم يتعبَّد به عَيْه ، كالاحتفال بالمولد وابتداع الأذكار والأوراد التي لا أصل لها في الكتاب والسُّنَة ، وتخصيص بعض الليالي بالأعمال ؛ كقيام ليلة النصف من شعبان ، ونحو ذلك من الأمور التي سببُها الجهلُ بالشرع واتباعُ الهوى وتقليدُ غير المسلمين وتقديمُ العقلِ على الشرع .

وقال جلَّ شأنه: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعَا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ۚ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنْتِئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وعاب على المشركين تحليلهم وتحريمهم بغير أمرٍ منه فقال سبحانه: ﴿ قُلُ أَرَءَيْتُم مَّا أَنزَلَ ٱللَّهُ لَا خَلُهُمْ مِن رِزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلُ ءَاللَّهُ أَذِن لَكُمْ مِن رِزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ ءَاللَّهُ أَذِن لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ [يونس: ٥٩].

<sup>(</sup>٣٠١) «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (١/ ٧١، ٧٧).

<sup>(</sup>٣٠٢) الاعتصام (١/ ٧٥).

وكان رسول الله على يقول في مقدِّمات خُطَبه: "وخيرُ الهدي هديُ محمدٍ، وشرُّ الأمورِ مُحدثاتُها، وكلُّ بدعةٍ ضلالةُ" (٣٠٣)، وأوصى أصحابَه فقال على : "عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّواجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّواجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلُّ مُحْدَثَة بِدْعَةُ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالةً (٢٠٠٠). وإنَّما حذَّر النبيُّ عَلَيْ من الابتداع في الدِّين لأنَّ هلاك الأُمَم السابقة كان بسببه؛ فاليهود والنصارى بدَّلوا الشرع وزعموا أنَّ عُزيرًا والمسيحَ أبناءُ الله وأحباؤه، وحَرَّفوا التوراة والإنجيل

وأهملوا الحدودَ، وتحايَلوا على الشرع بعقولهم.

تخصيصُ النبيِّ ﷺ الإحداثَ بقوله: «في أمرِنا هذا» يريدُ به الدِّينَ ، يدلُّ على أنَّ الابتكار والابتداع في أمور الدُّنيا ليس مذمومًا ولا مَنهِيًّا عنه؛ فاختراعُ الآلاتِ وتطويرها عمَّا كانت عليه أمرٌ محمودٌ يُسَهِّلُ على النَّاس قضاءَ مصالحهم.

<sup>(</sup>۳۰۳) رواه مسلم (۸۶۷).

<sup>(</sup>٣٠٤) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢).

<sup>(</sup>٣٠٥) رواه البخاريُّ (٢٠١٠).

<sup>(</sup>٣٠٦) انظر: «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (٢/ ١٢٨).



أي هذا الحديث أصلٌ عظيم من أصول الإسلام، وهو كالميزان للأعمال في ظاهرها، كما أنّ حديث: «الأعمال بالنيّات» ميزان للأعمال في باطنها، فكما أنّ كلَّ عمل لا يُراد به وجه الله تعالى فليس لعامله فيه ثواب، فكذلك كلُّ عمل لا يكون عليه أمر الله ورسوله، فهو مردود على عامله، وكلُّ من أحدث في الدِّين ما لم يأذن به الله ورسوله، فليس من الدين في شيء (٣٠٧). فعلى المسلم أن يُحَكِّم هذين الحديثين في كلِّ أفعاله؛ ينظر في ظاهرها هل يوافق الشَّرع؟ وفي باطنها: هل أراد بذلك وجه الله أم لا؟



في الحديث إشارةٌ إلى أنَّ أعمال العاملين كلِّهم ينبغي أن تكون تحت أحكام الشريعة، وتكون أحكامُ الشّريعة حاكمةً عليها بأمرها ونهيها، فمن كان عمله جاريًا تحت أحكام الشّرع موافقًا لها، فهو مقبول، ومن كان خارجًا عن ذلك، فهو مردود (٣٠٨).



على المسلم ألَّا يقيس الشَّرع بعقله، ولا يُحِلُّ حرامًا أو يُحَرِّمُ حلالًا وُفق هواه؛ فالشرعُ كتابُ اللهِ تعالى وسُنَّةُ النبيِّ عَلَيْهِ .



إحياءُ السُّنَة طاعةٌ عظيمةٌ يَستحقُّ بها المسلمُ أن يُضاف في حسناته أجرُ جميع من اقتدى به في الطَّاعة، كما أنَّ الابتداعَ في الدِّين ودعوةَ النَّاس إلى البِدَع كبيرةٌ عظيمةٌ ووِزْرٌ مُضاعَفٌ يَحمِل صاحبُه جميع أوزارِ من اتَّبعه فيه؛ فعَنْ أبي هُريرةَ هُ ، أنَّ رسولَ اللهِ عَلَيُهُ قَالَ: «مَنْ دَعَا إلى هُدًى، كان لهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أجورِ مَنْ تَبِعهُ، لا يَنقُصُ ذلك مِنْ أَجُورِهم شيئًا، ومَنْ دَعَا إلى ضَلالَةٍ، كان عليه مِنَ الإثمِ مثلُ آثامٍ مَنْ تَبِعهُ، لا يَنقُصُ ذلك مِنْ آثامِهم شَيئًا»



قال الفُضيل -رحمه الله-: في قوله تعالى: ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الملك: ٢]، أحسنُ العملِ أَخْلَصُه وأصوَبه. وقال: إنَّ العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صَوَابًا لم يُقبَل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يُقبَل، والصَّواب إذا كان على السُّنَة (٢١٠٠).



ليْس في الدِّين مسألةٌ إلا ولها أصلٌ في الكتاب والسُّنَّة تُقاسُ عليه ويُستنبط حكمُها منه، فيجب سؤالُ أهل العلم

<sup>(</sup>٣٠٧) «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (١/ ١٧٦).

<sup>(</sup>٣٠٨) «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (١/ ١٧٧).

<sup>(</sup>۳۰۹) رواه مسلم (۲۲۷۶).

<sup>(</sup>٣١٠) «جامع العلوم والحكم» لابن رجب (١/ ٧١،٧٧).

دون الابتداع في الدِّين ، قال عبدُ اللَّه بنُ مسعود ﷺ : «اتَّبِعوا ولا تبتدعوا ؛ فقد كُفِيتُم ؛ فإنَّ كلَّ مُحدَثة بدعة ، وكلَّ بدعة ضلالة »(٢١١).



كان السَّلَفُ أحرصَ النَّاس على اتباع سُنَّة النبيِّ على وأصحابِه؛ قال إبراهيم النَّخَعيُّ - رحمه الله -: «لو بلغني عنهم - يعني الصّحابة - أنّهم لم يُجاوِزوا بالوضوء ظُفْرًا ما جاوزتُه به، وكفى على قومٍ وزرًا أن تُخالِف أعمالهم أعمال أصحاب نبيّهم على الله على الل



قال عمرُ بنُ عبد العزيز - رحمه الله -: «قِفْ حيث وقف القوم، وقُل كما قالوا، واسكت كما سَكتوا؛ فإنّهم عن عِلْم وَقَفُوا، وببصر ناقدٍ كفُّوا، وهُم على كشفها كانوا أقوى، وبالفضل لو كان فيها أحرى»(٣١٣).



لا سبيل للنجاة من الفتن إلا بالتمسُّك بكتاب الله وسنَّة رسوله عَلَيْهُ؛ فكتابُ الله مَن اعتصَم به كفاه وهداه ووقاه، وسُنَّةُ نبيه عَلَيْهُ نورٌ على الطريق يومَ تعصِفُ ظلماتُ الفِتَن بالأمَّة. وفي الخبر عن رسول الله عَلَيْ: «وسترَوْنَ من بعدي اختلافًا شديدًا، فعليكم بسُنَّتي، وسُنَّة الخلفاء الراشدين المهديِّين، عَضُّوا عليها بالنَّوَاجِذ، وإيَّاكم والأمورَ المُحدَثاتِ؛ فإن كلَّ بدعة ضلالة» (٢١٤).

## قال الشاعر:



غُيا الخلائِتُ وَالْغَوِيُّ يَشُدُّها نحو الضَّلالِ لَحَمْأَةٍ وفَسَادِ يَسْعى بهم أهلُ الدَّهَاء بمَكْرِهم ليُجَنِّبوهم منهج الإرشاد لا يَفتُرُون عن الوسائل للهوى مها رَأَوْا مِن شِدَّةٍ وعِنادِ مَمَلوا النُّفُوسَ على الغَوايَة والأذى وتَعَمَّقُوا في الزَّيْع والإفساد

<sup>(</sup>٣١١) «إعلام الموقعين عن رب العالمين» لابن القيم (٤/ ١١٥).

<sup>(</sup>٣١٢) «إعلام الموقعين عن رب العالمين» لابن القيم (٤/ ١١٥).

<sup>(</sup>٣١٣) «إعلام الموقعين عن رب العالمين» لابن القيم (٤/ ١١٥).

<sup>(</sup>٣١٤) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذيُّ (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٢).